

ان وزير الزراعة،

بناء على المرسوم رقم 18 تاريخ
2008/7/11 (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم الاشتراعي
رقم 83/97 وتعديلاته (دمج مؤسسات
عامّة بوزارة الزراعة...)،

بناء على المرسوم الاشتراعي
رقم 5246 تاريخ 1994/6/20 (تنظيم
وزارة الزراعة وتحديد ملاكها...)،

بناء على القانون الصادر بمرسوم
اشتراعي رقم 31 تاريخ 1955/1/18
(تحديد مهام وزارة الزراعة) لا سيما
المادة الثانية منه،

بناء على القانون رقم 778 تاريخ
2006/11/28 (قانون الحجر النباتي وتدابير
الصحة النباتية) لا سيما المادة 22 منه،

بناء على القرار رقم 1/499 تاريخ
2007/12/18 (تشكيل وحدة مسؤولة عن
تبادل معلومات تدابير الصحة والصحة
النباتية)،

بناء على اقتراح مدير عام الزراعة
بالانابة،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى:

تعديل تسمية «وحدة مسؤولة عن تبادل
معلومات تدابير الصحة والصحة النباتية»
الواردة في المادة الاولى من القرار رقم
1/499 تاريخ 2007/12/18 لتصبح «لجنة
وطنية مسؤولة عن تبادل معلومات تدابير
الصحة والصحة النباتية».

المادة الثانية:

ضم عضوين جديدين لهذه الوحدة وهما:

وزارة الزراعة

القرار رقم ٤٥١/١

تعديل القرار رقم 1/499

تاريخ 2007/12/18

- ممثل عن وزارة الصحة.
- ممثل عن مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية في وزارة الزراعة.
- والباقي دون تعديل.

المادة الثالثة:

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به فور صدوره.

بيروت في ٢٠٠٨/١٠/١٧

وزير الزراعة

م. الياس السكاف

